كيفية التخلص من الأموال المحرمة ؟

من كان عنده مال محرم وجب أن يتخلص منه بحيث لا ينتفع به المتخلص لا في جلب مصلحة له كأكل أو شرب أو سكن أو نفقة أهل أو أجرة تدريس ولا في دفع مضرة أو ظلم عن نفسه كرسوم التأمين الإجباري أو سائر أنواع الضرائب والمكوس وتكون النية عند إخراجه تخلصا لا صدقة لأن الله طيب لا يقبل إلا طيبا .

وأما المجال الذي تصرف فيه الأموال الربوية فيكون في سائر وجوه الخير مثل إعطائها للفقراء والمساكين ونفقات علاج المحتاجين وكذلك المجاهدين والغرماء من أصحاب الديون المعسرين وأنشطة المراكز الإسلامية وإصلاح المرافق العامة كدورات مياه المساجد والطرقات وما شابه ذلك.

ويكون المال المحرم حراما على كاسبه وأما بالنسبة لمن أعطي له فيجوز أن يستفيد منه ويعتبر كالمال الضائع الذي لا صاحب له .

الإسلام سؤال وجواب